

التبيان في تفسير القرآن

(179) قوله تعالى: اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا فصدوا عن سبيله إنهم ساء ما كانوا يعملون (10) آية. قيل في من نزلت هذه الآية بسببه قولان: قال مجاهد: نزلت في أبي سفيان لما جمعهم على طعامه فاطعم حلفاءه وترك حلفاء النبي (صلى الله عليه وآله). وقال أبو علي الجبائي: نزلت في قوم من اليهود دخلوا في العهد فيما دلت عليه هذه الصفة. ومعنى " اشتروا بآيات الله " استبدلوا بحجج الله وبيناته العظيمة الشأن " ثمنا قليلا " أي عرضا قليلا. واصل الاشتراء استبدال ما كان من المتاع بالثمن، ونقيضه البيع، وهو العقد على تسليم المتاع بالثمن. والثمن ما كان من العين والورق - في الأصل - ثم قيل لما أخذه بدل آيات الله ثمن، لأنه بمنزلته في أنه يستبدل به. وقوله " فصدوا عن سبيله " أي صدوا عن الإسلام، ومعنى هذه الفاء كمعنى جواب الجزاء، لأن اشتراءهم هذا أداهم إلى الصد عن سبيل الله. والصد هو المنع. ثم أخبر تعالى عنهم أنهم بئس ما كانوا يعملونه من هذا الاستبدال. قوله تعالى: لا يرقبون في مؤمن إلا ولاة وأولئك هم المعتدون (11) آية. قد بينا أن المراقبة هي المراجعة لما تقدم من العهد الذي يلزم الديانة، لئلا يقع إخلال بشئ منه. والثل العهد. والذمة عقد الجوار، وهما متقاربان. وفصل بينهما بأن الذمة عقد قوم يذم نقضه. والثل الذي هو العهد عقد يدعو إلى الوفاء والبيان الذي فيه، لأنه يلوح المعنى الذي يدعو إلى الوفاء إذا ضل كل واحد